

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

السياق القرآني وأثره في تفسير الصحابة والتابعين سورة البقرة نموذجا

**The Qur'anic Context and Its Impact on the Interpretation of the
Companions and Successors: A Case Study of Surah Al-Baqarah**

الياس سعودي*

كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية جامعة وهران 1 (الجزائر)

lyesabomohcin@gmail.com

تاريخ النشر: 2025/03/01

تاريخ القبول: 2025/01/01

تاريخ ارسال المقال: 2024/12/01

* المؤلف المرسل

الملخص

تناول هذا البحث المفهوم الصحيح للسياق القرآني وأهميته في تفسير القرآن العظيم ، وذلك باستخدام النبي صلى الله عليه وسلم له في تحليلية معاني كلام الله للصحابة فيما أشكل عليهم ، والذين استخدموه بدورهم في الكشف عن مراد الله لتلامذتهم من التابعين وهكذا ، وهو ذو أهمية كبيرة لأن الاعتماد على السياق نوع من أنواع تفسير القرآن بالقرآن الذي هو أعلى درجات بيانه من جهة ، ولما خص به الأوائل من معايشة نزول الوحي و نزوله بلسانهم من جهة أخرى ، فكان هذا مساعدا لهم في استخدامهم السياق استخداما صحيحا في بياهم لمبهمات القرآن وتقديرهم للمحذوفات وتخصيصهم لعموم الآيات وغيرها ، ورغم هذا فقد اختلفوا في بعض المواضع مع اتفاقهم على حجية السياق ، فكان لزاما علينا أن نبين الصواب فيما يبدو لنا من الأدلة وذلك بإعمال القواعد العلمية ، كتقديم ظاهر السياق على غيره وتفسير الآية بسباقها ولحاقها دون الاقتصار على أحدهما في التفسير هذا وغيره من القواعد المثبوتة في هذا البحث

الكلمات المفتاحية : السياق ، القرآن ، الصحابة ، التابعون .

Abstract :

This research dealt with the correct concept of the Qur'anic context and its importance in interpreting the Great Qur'an, by using the Prophet (peace be upon him) to clarify the meanings of God's words to the Companions in what was unclear to them, and who in turn used it to reveal God's will to their students from the Followers and so on. It is of great importance because the context is a type of interpreting the Qur'an with the Qur'an, which is the highest degree of its explanation, on the one hand, and because the early scholars were distinguished by their experience of the revelation and its revelation in their language, on the other hand. This was an aid to them in their correct use of the context in their explanation of the ambiguities of the Qur'an and their appreciation of the omissions and their specification of the generality of the verses and others. Despite this, they differed in some places while agreeing on the authority of the context, so it was incumbent upon us to clarify what is correct in what appears to us from the evidence by applying scientific rules, such as presenting the apparent context over others and interpreting the verse by its precedence and its succession without limiting one to one of them in the interpretation, this and other rules spread in this research.

Keywords : Context ; Qur'anic ; Companions ; Successors

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد : قال تعالى : ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾⁽¹⁾ ، وقال أيضا : ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾⁽²⁾ ، وغيرها من الآيات الكثيرة الحاثثة على تدبر كلامه سبحانه ، وقد سار الصحابة والتابعون من بعدهم على ضوء هذا التوجيه الرباني ، فنالوا الشرف والرفعة والذكر الحسن ، وذلك بشهادة الله لهم في قوله تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾⁽³⁾ ، ثم بشهادة رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله : « خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته »⁽⁴⁾ ، وهذا الاصطفاء راجع إلى ما قاله ابن مسعود رضي الله عنه : « إن الله اطلع على قلوب العباد ، فرأى خير قلوب العباد قلب محمد صلى الله عليه وسلم ، فاختره لرسالته ، ثم اطلع في قلوب العباد بعده ، فرأى قلوب أصحابه خير القلوب ، فاخترهم الله لصحبته ، فما رآه المؤمنون حسن فهو عند الله حسن ، وما رآه المؤمنون قبيح فهو عند الله قبيح »⁽⁵⁾ .

فقد عايشوا نزول الوحي - أعني الصحابة - الذي نزل بلسانهم ، ثم تتلمذ التابعون على أيديهم ولما كانوا بهذه المنزلة العظيمة في العلم ، والفهم ، والقصد ، رأيت أن أشارك ببحثي هذا المتواضع ، لأجلي جانباً من جوانب تفسيرهم للقرآن العظيم ألا وهو جانب السياق القرآني - والذي يعد أعلى درجات بيان القرآن لأنه تفسير لكلام الله بكلام الله ، لأبين أثر استخدامهم له في حسن الفهم ليكونوا قدوة لمن بعدهم ، مقتصرين في ذلك كله على سورة البقرة .

فما المفهوم الصحيح للسياق القرآني ؟ وما أهميته في التفسير ؟ وما هي مجالات استخدام الصحابة والتابعين للسياق في تفسيرهم ؟ وما هي القواعد التي نحتكم لها عن اختلاف تفسيرهم للقرآن بالسياق لمعرفة الصواب من الخطأ ؟ هذه كل الإشكاليات التي سنجيب عنها في هذا البحث .

وأما عن المنهج الذي لا بد من سلوكه في مثل هذه البحوث هو المنهج الاستقرائي التحليلي :

المنهج الاستقرائي بجمع كل آثار الصحابة والتابعين المبثوثة في الكتب المصنفة والتي تهتم بتفسير القرآن ثم تحليل هذه الآثار للوصول إلى النتائج، وقد استعنت في ذلك بكتاب الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ، والذي استقى آثاره من كل كتاب معتبر روى أحاديث رسول صلى الله عليه وسلم وآثار صحابته والتابعين لهم في تفسير القرآن وقع تحت يديه⁽⁶⁾ ، فهو بذلك يعتبر بحق موسوعة في التفسير بالمأثور ، فقد كفاني والله الحمد بجمعه لهذا الكم الهائل من درر آثارهم ، فاعتمدت عليه كلية مقتصرين في جمعي على تلك الآثار التي يعتني مفسروها بالسياق دون غيرها ، ولم أتجاوز في ذلك سورة البقرة خشية الإطالة ، ثم حللت هذه الآثار مستعينا بما فتح الله علي من نقد بناء لأخلص في الأخير على النتائج التي ستجدها في ثنايا هذا البحث مجيباً على كل التساؤلات التي ذكرت من قبل .

وأما عن أهداف البحث فهي تلخص في التعريف الصحيح للسياق القرآني ، كذا بيان أهميته الكبيرة في تفسير كلام الله تعالى ، مع ذكر مجالات استخدام الصحابة والتابعين له في تحليلاتهم لكلام الله تعالى ، زيادة على ذلك كله بيان القواعد العلمية الصحيحة لبيان القول الراجح عند اختلافهم .
ولأجل هذا كله اتبعت هذه الخطة :

المبحث الأول : تعريف السياق وبيان أهميته في التفسير

تناولت في هذا المبحث التمهيدي تعريف السياق لغة وفي اصطلاح المفسرين ، لأنه من المسلمات العلمية أن يبدأ بتحديد مفهوم المصطلح حتى تتضح صورته في الذهن فيسهل بعدها تناول الموضوع على ضوء هذا التعريف، ثم ثنيت ببيان أهميته من خلال استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له في التفسير .

المطلب الأول : تعريف السياق

لا شك أن أي مصطلح له معنى في اللغة أوسع مما هو عليه عند علماء أي فن ولهذا نبدأ بتعريف السياق لغة ثم نردفه ببيان معناه عند المفسرين .

الفرع الأول تعريف السياق لغة :

سوق : السين والواو والقاف أصل واحد ، وهو حدو الشيء - أي تبعه - يقال : ساقه يسوقه سوقا ، والسيقة ما استيق من الدواب ، ويقال سقت إلى امرأتي صداقها ، وأسقتها ، والسوق مشتقة من هذا ، لما يساق إليها من كل شيء ، والجمع أسواق ، والساق للإنسان وغيره ، والجمع سوق ، إنما سميت بذلك لأن الماشي ينساق عليها⁽⁷⁾.

قلت : وقد وردت مادة سوق في القرآن في مواضع منها قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴾⁽⁸⁾

ومن السنة النبوية قوله صلى الله عليه وسلم : « أي أنجشة ، رويدك سوقك بالقوارير »⁽⁹⁾ وكلها بمعنى واحد وهو حدو الشيء .

الفرع الثاني : السياق اصطلاحاً :

اختلفت عبارات المفسرين في تحديدهم للسياق مع اتفاقها في المعنى على أنه : ما يحيط بالنص من عوامل داخلية لها أثر في فهمه ، من سابق أو لاحق به ، أو حال من حال المخاطب ، والمخاطب ، والغرض الذي سيق له ، إذ إن السياق حقيقة جامع للوحدات التي تسبقه كلها فهو نظرية تشمل الكلمة وموقعها وسر تعبيرها والحروف ومعانيها ، والجمل وتربطها⁽¹⁰⁾.

هذا المتفق عليه بين المفسرين ، وأما ما أضافه بعضهم من عوامل خارجية لها أثر في فهمه ، كمعرفة سيرته صلى الله عليه وسلم والظروف التي نزل فيها وأسباب النزول ، فهذا فيما يبدو لي - وإن كان من الأهمية بما كان في تحليل معانيه - يُدرس بمعزل عن السياق ، ولهذا نجد أن الباحثين في علوم القرآن أفردوا باباً للمكي والمدني والذي

له علاقة بظروف نزوله ، وبأبواب لأسباب النزول ولم يدجوا هذه البحوث مع السياق للتفريق بينهما ، ولهذا سنقتصر في بحثنا على المتفق عليه في التعريف دون المختلف فيه .

المطلب الثالث : أهمية السياق القرآني في التفسير :

السياق مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالقرآن من حيث أنه تفسير للقرآن بالقرآن بل هو أعلى درجاته ؛ لأنه تفسير الآية بما تضمنته من سياق ولحاق ، وذلك يؤكد أهميته ، واعتباره أصلاً في التفسير .

ومن أدلة اعتباره في التفسير ما جاء عن أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها قالت : قال صلى الله عليه وسلم « إني لأرجو ألا يدخل النار أحد ، إن شاء الله تعالى ممن شهد بدرا والحديبية » ، قالت : قلت : يا رسول الله أليس قد قال الله ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ ⁽¹¹⁾ قال : ألم تسمعيه يقول : ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا ﴾ ⁽¹²⁾

فقد اعترضت حفصة رضي الله عنها على النبي صلى الله عليه وسلم اعتراضاً استفسارياً على أن من شهد بدرا والحديبية يدخلون النار مستدلة بعموم قوله تعالى ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ فبين لها صلى الله عليه وسلم بسياق الآية أن الله لا يدخلهم النار وإنما ينجيهم منها بعد ورودها وهي قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا ﴾ فلا يذر الله من شهد بدرا والحديبية في النار وهو المقصود بقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار ، إن شاء الله ، من أصحاب الشجرة أئمة .

ولذلك قال مسلم بن يسار ⁽¹³⁾ : « إذا حدثت عن الله حديثاً فقف ! حتى تنظر ما قبله وما بعده » ⁽¹⁴⁾ . وقد قرر هذه القاعدة ابن جرير واعتمد عليها في تفسيره ، فقال : « فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره ، إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل ، أو خبر عن الرسول تقوم به حجة » ⁽¹⁵⁾ وقال العز بن عبد السلام ⁽¹⁶⁾ : « السياق مرشد إلى تبين الجملات ، وترجيح الاحتمالات ، وتقرير الواضحات وكل ذلك بعرف الاستعمال ، فكل صفة وقعت في سياق المدح كانت مدحاً ، وكل صفة وقعت في سياق الذم كانت ذمماً ، فما كان مدحاً بالوضع فوقع في سياق الذم صار ذماً مثاله : ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴾ ⁽¹⁷⁾ أي الدليل المهان لوقوع ذلك في سياق الذم وكذلك قول قوم شعيب : ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴾ ⁽¹⁸⁾ أي السفه الجاهل لوقوعه في سياق الإنكار عليه » ⁽¹⁹⁾ .

وقال ابن تيمية : « فمن تدبر القرآن ، وتدبر ما قبل الآية وما بعدها ، وعرف مقصود القرآن ، تبين له المراد وعرف الهدى والرسالة ، وعرف السداد من الانحراف والاعوجاج ، وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه ، فهذا منشأ الغلط من الغالطين لا سيما كثير ممن يتكلم فيه بالاحتمالات اللغوية » ⁽²⁰⁾ قلت : انظر كيف جعل الإعراض عن سياق ولحاق الآية منشأ الغلط والانحراف عما أراده الله سبحانه وتعالى ،

ويكفي هذا بيانا لأهمية السياق في بيان المعنى المراد من الكلام .

وقال الشاطبي⁽²¹⁾: « فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله ، وأوله على آخره ، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف ، فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل به إلى مراده ، ولا يصح الاختصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض ... وجميع ذلك لا بد فيه من النظر في أول الكلام وآخره بحسب تلك الاعتبارات ؛ فاعتبار جهة النظم مثلاً في السورة لا تتم به فائدة إلا بعد استيفاء جميعها بالنظر؛ فالاختصار على بعضها فيه غير مفيد غاية المقصود ، كما أن الاختصار على بعض الآية في استفادة حكم ما لا يفيد إلا بعد كمال النظر في جميعها »⁽²²⁾ .

ويقول محمد عبده⁽²³⁾: « وإن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ : موافقته لما سبق له من القول ، واتفاقه مع جملة المعنى »⁽²⁴⁾ .

ولما كان السياق بهذه الأهمية وكان الصحابة ومن بعدهم من التابعين أحرص الناس على فهم كلام الله ، ارتأيت أن أبين استخدامهم للسياق في تفسيرهم للقرآن ليكونوا قدوة لمن بعدهم في استخدامهم السياق القرآني في التفسير ، واخترت لذلك سورة البقرة نموذجاً فكان البحث على هذا النحو .

المبحث الثاني : أغراض استخدام الصحابة والتابعين للسياق القرآني :

تنوعت الأغراض التي استخدم لأجلها الصحابة والتابعون السياق القرآني من : بيان لمبهمات ، وتقييد لمطلقه وبيان لعودة الضمير أو اسم الإشارة ، وغيرها من أنواع البيان التي ستجدها مبينة في هذا المبحث ودون إطالة نشرع في بيان المقصود .

المطلب الأول : بيان مبهمات القرآن :

استعمل الصحابة والتابعون السياق في بيان مبهمات القرآن فما هي المبهمات وكيف استخدموا السياق لبيانها .

الفرع الأول : المبهمة لغة :

أمر لا يُعرف له وجه يؤتى منه ، وهو مأخوذ من قولهم : حائِطٌ مُبْهَمٌ إذا لم يكن فيه باب ، ويقال للرجل الشجاع بُهْمَةً إذا كان لا يُدرى من أين يُؤتى⁽²⁵⁾ .

الفرع الثاني : المبهمة اصطلاحاً :

ما لا سبيل إلى معرفته إلا بتبيينه عبارة أو إشارة⁽²⁶⁾.

وفي القرآن ألفاظ مبهمة قد بينها السياق ، أو بينت في مواضع أخرى من القرآن ، أو بينت بالسنة وهناك ما بقي مبهما لعدم الحاجة إلى معرفته ، وقد أفرد مصنفو علوم القرآن باباً لمبهمات القرآن ، والذي يهمنا هنا المبهمات في القرآن الكريم التي بينها الصحابة أو التابعون بالسياق في سورة البقرة .

الفرع الثالث : بيان ما أوضحوه من مبهمات القرآن .

مما بينه الصحابة والتابعون من مبهمات القرآن ما حكاه الله سبحانه وتعالى عن الملائكة في قوله : ﴿ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾⁽²⁷⁾ فقد بين ابن عباس ، و ابن مسعود ، و ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم و الحسن البصري وقتادة ما أبدته الملائكة في الآية معتمدين في ذلك على السياق ، فقالوا : « ما أبدته الملائكة هو قولهم : ﴿ قالوا أتجعلُ فيها من يفسدُ فيها ويسفكُ الدماءَ ونحنُ نسبحُ بحمدك ونُقَدِّسُ لك ﴾ (28) فقد أوضحوا ما أجمعه الله مما أبدته الملائكة معتمدين في ذلك على السياق القرآني .

ومن المبهمات التي بينها بالسياق العدة الواردة في قوله تعالى : ﴿ ولِتَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ (29) حيث فسرها الربيع بن أنس (30) بعدة رمضان (31) معتمداً في ذلك على السياق الذي ورد فيه هذا اللفظ المبهم وهي قوله تعالى : ﴿ شهرُ رمضانَ الَّذي أنزلَ فيه القرآنُ هدىً للناسِ وبيِّناتٍ من الهدى والفرقانَ فمن شهد منكم الشهرَ فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفرٍ فعِدَّةٌ من أيامٍ آخر ولِتَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ ، فأوضح بالسياق أن العدة مقصود بها عدة رمضان -

المطلب الثاني : بيان العائد وهو أنواع :

ومن أغراض استخدام الصحابة والتابعين للسياق القرآني بيانهم للعائد الذي يرجع إليه اللفظ القرآني وهو نوعان :

الفرع الأول عائد الضمير :

ومما بينوه في هذا عائد ضمير الغيبة المفرد الوارد في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ (32) فإن ضمير الغيبة المفرد في قوله يعرفونه يعود على بيت الله الحرام قبلة المسلمين كما بين ذلك ابن عباس ، وقتادة ، و الربيع بن أنس ، والسدي (33) ، وعمدتهم في ذلك السياق القرآني وهو قوله تعالى - في الآية التي سبقت هذه : ﴿ قد نرى تقلبُ وجهك في السماءِ فلنَوَلِّينَكَ قبلَةً ترضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ (34)

الفرع الثاني : عائد اسم الإشارة :

كالوارد في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (35) فقد بين أبو العالية (36) عائد اسم الإشارة ذلك بقوله : « يعني من بعد ما اتخذتم العجل » (37) معتمداً في ذلك على الآية السابقة لهذه الآية وهي قوله : ﴿ وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴾ (38) .

المطلب الثالث : تقدير المحذوف :

حذف بعض الألفاظ لدلالة السياق عليها أو أي دلالة أخرى أسلوب مستعمل في لغة العرب معروف ، وقد نزل القرآن مراعيًا لهذا الأسلوب العربي ، فكان لزاماً على من تصدى للتفسير أن يبين هذه المحذوفات في كلام الله تعالى ، ليكشف عن مراده سبحانه ، وقد اعتمد الصحابة والتابعون من بعدهم على السياق وغيره من القرائن في تقديرهم للمحذوف من كلام الله تعالى ، والذي وقعت عليه في تفسيرهم لسورة البقرة :

الفرع الأول : المحذوف مضاف إليه :

مثله الوارد في قوله تعالى ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ (39) ، فإن التنوين في كُلِّ تنوين عوض عن المضاف إلى كل المحذوف ، وقد قدره عطاء بقوله : لكل أهل دين من اليهود والنصارى ، وقدره الربيع

بن أنس بقوله : فليهودي وجهة هو موليها ، وللنصارى وجهة هو موليها ، وهذاكم الله عز وجل أنتم أيها الأمة للقبلة التي هي قبلة⁽⁴⁰⁾، وإلى هذا ذهب كل من : مجاهد في أحد قوليهِ ، والضحاك⁽⁴¹⁾ ، وأبي العالية والسدي⁽⁴²⁾ ، والذي دفع هؤلاء لتفسيرها بما ذهبوا إليه هو السياق ، لأن هذه الآية جاءت في معرض الحديث عن أهل الكتاب وإنكارهم على النبي صلى الله عليه وسلم تحويله القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة في قوله تعالى : ﴿ وَلئنْ أُثِبتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ﴾⁽⁴³⁾ فيُقدر المحذوف في كُلِّ أَنَّهُم أهل الأديان : اليهود والنصارى والمسلمين ، كما بينوا ذلك .

الفرع الثاني : المحذوف نائب مفعول مطلق أو مفعول به :

أما نائب المفعول المطلق كقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾⁽⁴⁴⁾ فقد قدر نائب المفعول المطلق ابن عباس بقوله : « فَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَلَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا »⁽⁴⁵⁾، معتمداً في ذلك على السياق ، أي قوله تعالى : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾⁽⁴⁶⁾ ثم ذكر الآية اللاحقة بعدها فصار الطلاق ثلاثاً فقُدر كذلك .

وأما المفعول به : ففي قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾⁽⁴⁷⁾ فقد حُذف متعلق الفعل تعلمون -أي المفعول به - و قدره ابن عباس بقوله : « وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا رَبَّ لَكُمْ يَرْزُقُكُمْ غَيْرَهُ ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ الَّذِي يَدْعُوكُمْ إِلَيْهِ الرَّسُولُ مِنْ تَوْحِيدِهِ هُوَ الْحَقُّ لَا شَكَّ فِيهِ »⁽⁴⁸⁾ والذي دفعه لهذا التقدير هو السياق القرآني ، كما في الآية السابقة وهي قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً ﴾⁽⁴⁹⁾

المطلب الرابع : بيان متعلق حرف الجر :

كما استعملوا السياق في بيانهم لمتعلق حرف الجر اللام عند قوله تعالى : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الْأَرْضِ ۗ ﴾⁽⁵⁰⁾ فقد بين السدي متعلقه بقوله : « وَأما النفقة فبين أهلها ، فقال : للفقراء الذين أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ »⁽⁵¹⁾ معتمداً في ذلك على الآية السابقة وهي قوله تعالى : ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأنفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾⁽⁵²⁾

المطلب الخامس : تخصيص العمومات :

وقد اعتمد الصحابة والتابعون على السياق القرآني في تخصيص العمومات :

منها ما روي عن ابن عباس في تفسير قوله سبحانه : ﴿ بَلَى مِنْ كَسْبٍ سَيِّئَةٍ وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَاتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾⁽⁵³⁾ فإن السيئة هنا عامة تشمل كل السيئات لأنها نكرة في سياق الشرط ، وقد خصصها ابن عباس بالكفر وذلك بقوله : « مِنْ عَمَلٍ مِثْلِ أَعْمَالِكُمْ ، وَكَفَرٍ بِمِثْلِ مَا كَفَرْتُمْ بِهِ ، حَتَّى يَحِيطَ كُفْرُهُ بِمَا لَهُ مِنْ حَسَنَةٍ ، فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ »⁽⁵⁴⁾ ، وإلى هذا القول جنح عامة التابعين كما نقل ذلك عنهم ابن جرير في تفسيره⁽⁵⁵⁾ ، وعمدتهم في ذلك السياق القرآني ، لأن هذه الآية جاءت

في معرض الكلام عن بني إسرائيل وكفرهم كما هو واضح في الآيات التي قبلها حيث قال سبحانه : ﴿ فويلٌ للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويلٌ لهم مما كتبت أيديهم وويلٌ لهم مما يكسبون، وقالوا لن تمسنا النارُ إلا أياماً معدودةً قلْ أتخذتم عند الله عهداً فلن يخلفَ الله عهدَهُ أم تقولون على الله ما لا تعلمون ﴾ (56) ، فهذه الأعمال من بني إسرائيل كلها أعمال كفرية لهذا قيد ابن عباس السيئة في الآية بعدها بالكفر .

قلت : ثم إن لحاق الآية وهي قوله تعالى ﴿ والذين ءامنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون ﴾ (57) يؤكد تأويل ابن عباس لأن الله جل ثناؤه قد بدأ الآية بالواو التي من معانيها التفريق ، ليفرق بين الطائفتين : طائفة من عمل سيئة وأحاطت به خطيئته والتي هي من أهل النار ، و طائفة أهل الجنة ، ولا يفرق بينهما إلا الكفر والإيمان ، فعلم بهذا تخصيص السيئة في الآية بالكفر ليميز بين الفريقين .

المطلب السادس : استنباط الأحكام الفقهية :

كما استمبط الصحابة والسياق الأحكام الفقهية منها : ما جاء عن ابن عباس أنه كان لا يرى الفداء (58) طلاقاً حتى يطلق ، ثم يقول : « ألا ترى أنه ذكر الطلاق من قبله - أي قوله تعالى : ﴿ الطلاق مرتان فإمساكٌ بمعروفٍ أو تسريحٌ بإحسان ﴾ (59) ، ثم ذكر الفداء في نفس الآية وهو قوله تعالى : ﴿ فإن خفتُم ألا يُقيما حدودَ الله فلا جناحَ عليهما فيما افتدت به ﴾ فلم يجعله طلاقاً ، ثم قال في الثانية : ﴿ فإن طلقها فلا تحلُّ له من بعدُ حتى تنكحَ زوجاً غيره ﴾ (60) ولم يجعل الفداء بينهما طلاقاً » (61) .

قلت : فقد احتج بالسياق القرآني لإخراج الخلع من الطلاق وبالتالي لا يأخذ حكمه وهذا منه دقة فهمه رضي الله عنه لما خصه الله به بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم له .

قد تبين من خلال هذا المبحث أن الصحابة والتابعين استعملوا السياق القرآني في مجالات متعددة من بيان لمبهمات القرآن وعود الضمائر وأسماء الإشارة ، وبيان للمحذوفات ، وتخصيص للعمومات واستنباط للأحكام الفقهية ولم يقصروه على جانب محدد في التفسير ، فهذا يدل على حجية السياق القرآني عندهم مطلقاً بكل ما تحمله هذه الكلمة من معان .

المبحث الثاني : قواعد وتنبهات حول تفسير الصحابة والتابعين للقرآن بالسياق :

على ما اختص الله به الأوائل من صفات كما ذكرنا ، إلا أن الله يأبى أن يجعل العصمة إلا له ولرسوله فيما يبلغ عنه ، لهذا نجد أن الصحابة والتابعين تعترتهم البشرية فيخطئون لكن خطأهم قليل مقارنة بمن جاء بعدهم ولهذا خصصت هذ المبحث للقواعد التي نحتكم لها لبيان الصواب عند اختلافهم .

المطلب الأول : ليس كل سياق يخصص العمومات :

قد يفسر التابعي اللفظ القرآني العام بالسياق ويكون السياق مقتصر على ذكر بعض أفراد اللفظ العام لما يقتضيه الحال فهنا لا تقتصر اللفظ العام فقط على ما دل عليه السياق فحسب بل يبقى على عموميه والسياق لذكر بعض أفراد العام لا كل أفرادهم تمثيلاً للمعنى المقصود :

ولنضرب مثالين على هذا :

الأول : في قوله تعالى: ﴿ ذَلِكِ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾⁽⁶²⁾ فقد فسر قتادة المتقين بالسياق فقال : هم من نعتهم ووصفهم بقوله : ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾⁽⁶³⁾ . قلت : قوله هم ، هذا فيه حصر للمتقين بما وصفهم الله به من الأوصاف في الآية التي بعدها ، لكن لفظ المتقين وصف محلي بالألف واللام فهو يعم كل أوصاف التقوى ، و الآية التي بعدها اقتضت على ذكر بعض جوانب التقوى المتمثلة في فعل الطاعات دون ذكر لاجتناب المعاصي فلا نقصر بيان معنى التقوى عليها . ولهذا جاء عن ابن عباس تفسير المتقين بقوله : « أي الذين يحذرون من الله عز وجل عقوبته في ترك ما يعرفون من الهوى ، ويرجون رحمته بالتصديق بما جاء به »⁽⁶⁴⁾، فلم يقتصر في بيانه للمتقين على فعل الطاعات بل ضمّن معها اجتناب المعاصي ليكون بيانه شاملاً مطابقاً للموصوف في عمومهم .

قال ابن جرير : « تأويل من وصف القوم بأنهم الذين اتقوا الله تبارك وتعالى في ركوب ما نهاهم عن ركوبه ، فتجنبوا معاصيه ، واتقوه فيما أمرهم به من فرائضه ، فأطاعوه بأدائها ، وذلك أنّ الله عزّ وجلّ وصفهم بالتقوى ، فلم يحصر تقواهم إياه على بعض ما هو أهلّ له منهم دون بعض ، فليس لأحد من الناس أن يحصر معنى ذلك على وصفهم بشيء من تقوى الله عز وجل دون شيء إلا بحجة يجب التسليم لها ، لأن ذلك من صفة القوم فلو كان محصوراً على خاص من معاني التقوى دون العام منها لم يدع الله جل ثناؤه بيان ذلك لعباده ، إما في كتابه ، وإما على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، إذ لم يكن في العقل دليل على استحالة وصفهم بعموم التقوى وليس الأمر كذلك إنما التقوى شاملة للأمرين معا »⁽⁶⁵⁾ .

فحصر قتادة المتقين بالسياق مرجوح لأن السياق ذكر بعض صفات المتقين المتعلقة بفعل الطاعات المناسبة لذكر الآية فهو من باب ذكر بعض أفراد العام لمناسبة الحال لا للحصر أو التخصيص .

الثاني : في قوله سبحانه : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمَصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ لَأَعْتَبُكُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾⁽⁶⁶⁾ قال ابن زيد⁽⁶⁷⁾ في تفسيرها « الله يعلم حين تخلط مالك بماله : أتريد أن تصلح ماله ، أو تفسده فتأكله بغير حق »⁽⁶⁸⁾

قلت : المصلح والمفسد عام في كل من اتصف بهذه الصفة وقد جاء في سياق إصلاح مال اليتيم وبه فسر ابن زيد الآية ولكن هذا لا يعني أن الله لا يعلم المفسد أو المصلح لغير مال اليتيم فالله عليم بكل مصلح ومفسد كما هو عليم بالمصلح والمفسد لمال اليتيم الذي جاء في السياق ولهذا قال ابن حبان⁽⁶⁹⁾ : « وظاهر الألف واللام أنها للاستغراق في جميع أنواع المفسد والمصلح ، والمصلح في مال اليتيم من جملة مدلولات ذلك »⁽⁷⁰⁾

المطلب الثاني : إذا لم يكن بين الآثار تعارض في عودة الضمير جاز عودته إليها كلها :

قد يكون هناك خلاف بين الصحابة والتابعين في عودة الضمير أو اسم الإشارة ، وكل قد اعتمد على السياق في عودته ولا يكون بين الآثار تعارض فتحمل الآية والحالة هذه على كل منها ، لأن القرآن حمال وجوه ومن ذلك : قوله تعالى : ﴿ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾⁽⁷¹⁾ فقد اختلف الصحابة والتابعون في عودة ضمير الغيبة في قوله جعلناها : فقد أرجعه ابن عباس للمسحاة : أي مسخ المعتدين

قردة ، وبعضهم أرجعوه للقرية التي اعتدى أهلها في السبت ، والبعض الآخر إلى القردة الذين مسخوها ، وآخرون إلى الأمة التي اعتدت في السبت⁽⁷²⁾ .

قلت : ولما كانت هذه الآثار لا تعارض بينها لأن كل من : المسخة ، والقردة ، والقرية ، والأمة ، نكال أي عقوبة لما حولها من القرى ، وكلها يحتملها السياق فتفسر الآية إذا بهذه الآثار كلها لأن القرآن حمال وجوه كما ذكرنا فجائز عود الضمير إليها جميعاً .

المطلب الثالث : ظاهر السياق أو السياق الصريح مقدم على غيره في الترجيح

من ذلك ما روي عن ابن عباس في عودة الضمير في الآية السابقة ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا﴾ فقد ورد عنه قولان: الأول : عودة الضمير على المسخة أي مسخ المعتدين قردة وهو المواقف لظاهر السياق كما ذكر سابقاً .
والثاني : عودته على الحيتان⁽⁷³⁾ - أي التي اصطادها المعتدون يوم السبت - وهو غير صريح لأن السياق لم يذكرها صراحة إنما مستفاد من قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾⁽⁷⁴⁾ أي على الحيتان - وظاهر النص مقدم على غيره لأنه مقصود بالذات ، بخلاف غيره ، إلا إذا منع من الظاهر مانع يسلم له بحجة قوية ولا مانع هنا من تحكيم الظاهر فيكون هو الراجح .

ولهذا قال ابن جرير : « وأما الذي قال في تأويل ذلك: (فجعلناها) - يعني الحيتان - عقوبة لما بين يدي الحيتان من ذنوب القوم وما بعدها من ذنوبهم - فإنه أبعد في الانتزاع ، وذلك أن الحيتان لم يجر لها ذكر فيقال: (فجعلناها) ، فإن ظن ظان أن ذلك جائز - وإن لم يكن جرى للحيتان ذكر - لأن العرب قد تكني عن الاسم ولم يجر له ذكر، فإن ذلك وإن كان كذلك ، فغير جائز أن يترك المفهوم من ظاهر الكتاب - والمعقول به ظاهر في الخطاب والتنزيل - إلى باطن لا دلالة عليه من ظاهر التنزيل، ولا خبر عن الرسول ﷺ منقول ولا فيه من الحجة إجماع مستفيض»⁽⁷⁵⁾.

المطلب الرابع : تحكيم قواعد اللغة العربية لبيان الراجح من الأقوال .

إذا اختلف السلف واعتمد كل منهم على السياق ولم يمكن الجمع بين الأقوال ، فهنا من طرق الترجيح تحكيم قواعد اللغة العربية لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين .

فمن ذلك : ما جاء في قوله تعالى : ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلَها وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلُهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾⁽⁷⁶⁾ فقد اختلفوا في عودة اسم الإشارة ذلك :

فقد أرجعه جمهور الصحابة والتابعين إلى النفقة والكسوة والرضاع إن لم يكن للولد مال⁽⁷⁷⁾ ، لأن جملة وعلى الوارث مثل ذلك معطوفة على قوله : وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف . وأرجعه الشعبي ومجاهد والضحاك إلى المضارة أي إلحاق الضرر بأم الولد لأنه أقرب مذكور⁽⁷⁸⁾.

فكل من القولين اعتمد على السياق في تفسيره رغم ذلك وقع الخلاف ، فهنا لا بد من تحكيم قواعد اللغة العربية لمعرفة أي القولين أولى بالصواب .

فإذا نظرنا إلى السياق بتمعن تبين لنا أن جملة (وعلى الوارث مثل ذلك) معطوفة فعلا على قوله ﴿وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾، وجملة ﴿لا تضارَّ والدَّة بولدها ولا مولودُ له بولده﴾ وإن كانت أقرب إلى اسم الإشارة إلا أنها جملة تفسيرية واعتراضية لبيان المعروف في الجملة التي سبقتها، فتكون جملة وعلى الوارث مثل ذلك معطوفة عليها، وتكون جملة لا تضار والدَّة بولدها ولا مولود له بولده تعليل وتفسير لها معترض بين المعطوف والمعطوف عليه⁽⁷⁹⁾، وبهذا يترجح أن قول الجمهور مقدم على قول الشعبي ومجاهد والضحاك. زيادة على ذلك: فإن عدم الإضرار بالمرضعة قد أفاده قوله: ﴿لا تضارَّ والدَّة بولدها﴾ لصدق ذلك على كل مضارة ترد عليها، من المولود له أو غيره كالوارث فلا داعي لاعادة اسم الإشارة عليه وهو داخل فيه، فما بقي إذن إلا أن نعيد اسم الإشارة ذلك على الرزق والكسوة، كما هو قول الجمهور.

المطلب الخامس: القول المعتمد على السياق مقدم على غيره

من قواعد الترجيح أيضاً أنه إذا اختلف الصحابة والتابعون في التفسير فإن القول المعتمد على السياق مقدم على غيره لأن السياق حجة في الترجيح ما لم يخالفه نص صريح كما أوضحنا ذلك سلفاً. من ذلك اختلافهم في عودة ضمير الغيبة المفرد الوارد في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾⁽⁸⁰⁾ فقد اختلفوا في عودة الضمير في قوله يعرفونه، فذهب ابن عباس وقتادة والربيع بن أنس والضحاك أن الضمير يعود على البيت الحرام معتمدين في ذلك على السياق لأن الآيات قبلها وبعدها كانت تتحدث عن البيت الحرام قبلة المسلمين.

وأعاد قتادة في قول آخر⁽⁸¹⁾ وخصيف بن عبد الرحمن⁽⁸²⁾ الضمير على النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁸³⁾ ولم يرد ذكره في السياق فيكون القول الأول مقدم لما أسلفنا من حجية السياق في التفسير.

المطلب السادس: السياق يشمل سياق الآية ولحاقها ولا ترجح أحدهما على الآخر إلا يدليل

إذا علم ذلك، فإنه لا يجوز الاقتصار على أحدهما دون الآخر في بيان معنى الآية إلا بحجة بينة، لأن السياق وحدة متكاملة يجمع طرفيه: السباق واللحاق، ولا تفسر الآية إلا بهما مجتمعين من غير ترجيح لأحدهما إلا بحجة بينة.

ومن ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً صمٌّ بكم عُمِّي فهم لا يعقلون﴾⁽⁸⁴⁾ فالذين كفروا يشمل أهل الكتاب كما في الآيات التي بعدها وهي قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنْ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾⁽⁸⁵⁾، ومشركي العرب كما في الآيات التي قبلها وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾⁽⁸⁶⁾ لكن عطاء قصر الآية على اليهود بقوله: «هم اليهود الذين أنزل الله فيهم»: ﴿ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً صمٌّ بكم عُمِّي فهم لا يعقلون﴾⁽⁸⁷⁾، مع أن السياق لم يقتصر على ذكر

اليهود كما في لحاق الآية وإنما ذكر معهم مشركي العرب كما في سباق الآية زيادة على ذلك فإن الوصف الوارد في الآية ألا وهو الكفر ينطبق على أهل الكتاب ، وعلى مشركي العرب على حد سواء ، فلا يجوز والحالة هذه تخصيص الآية بأهل الكتاب دون مشركي العرب كما ذهب إليه عطاء .

الخاتمة

وأختم هذا المقال بذكر أهم النتائج التي توصلت إليها مع التوصيات :

- 1 - السياق القرآني هو ما يحيط بالنص من عوامل داخلية ، لها أثر في فهمه ، من سابق أو لاحق به ، أو حال من حال المخاطب ، والمخاطب ، والغرض الذي سيق له
 - 2- استعمال النبي عليه السلام للسياق القرآني في التفسير دليل على حجتيه
 - 3- استعمال الصحابة والتابعون السياق القرآني مطلقاً ولأغراض مختلفة منها : بيان الألفاظ المبهمة ، وعائد الضمائر وأسماء الإشارة ، كما بينوا به الألفاظ المحذوفة ، وخصصوا به العمومات ، استنبطوا به أحكام القرآن دليل على أنهم كانوا يرون حجتيه في التفسير .
 - 3 - ليس كل سياق يخص به الصحابة والتابعون الآية فهو مخصص لعمومها إنما هناك سياقات تذكر بعض أفراد العموم ليس من باب التخصيص ولكن من باب مناسبة الآية لذكر بعض أفراد العموم
 - 4 - قد يختلف الصحابة والتابعون في التفسير بسبب اختلافهم في السياق ولا يكون بين أقوالهم تعارض فتكون الأقوال كلها صالحة للتفسير ، لا مزية لقول على آخر لأن القرآن حمال وجوه .
 - 5 - السياق الصريح مقدم على غيره في التفسير عند الترجيح .
 - 6 - إذا اختلف الصحابة والتابعون في السياق المفسر للآية ، وكان بين الأقوال تعارض هنا من طرق الترجيح تحكيم قواعد اللغة العربية لإيضاح السياق المناسب للتفسير
 - 7 - لا تقتصر في التفسير بالسياق على السباق دون اللحاق أو العكس فكل منهما من السياق ولا مزية لأحدهما على الآخر إلا بنص صريح .
- ومما أوصي به في الأخير هو مواصلة البحث في هذا الموضوع المهم للمهتمين بالتفسير في غير سورة البقرة ليجلي لنا أكثر طريقة استخدام الصحابة والتابعين للسياق القرآني لتحلية والكشف عن كنوز هذا الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

الهوامش:

- (1) - ص الآية 28
- (2) - النساء الآية 82
- (3) - التوبة الآية 100
- (4) - أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري ، صحيح البخاري ، دار الفحاء دمشق طبعة 2009 ، كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن صحب النبي أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه ، الفتح ج 5 / ص 6 ، ومسلم بن الحجاج القشيري ، صحيح مسلم ، مكتبة العلم مصر طبعة 2001 ، كتاب فضائل الصحابة باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، شرح النووي ج 16 / ص 78
- (5) - أخرجه أحمد بن حنبل الشيباني ، المسند ، مؤسسة الرسالة دمشق طبعة 2001 ، ج 6 / ص 84 برقم 3600 ، وصححه محمد ناصر الدين الألباني ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء على الأمة ، دار المعارف الرياض طبعة 1412 ، ج 2 / ص 17
- (6) - جلال الدين السيوطي ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، دار الكتب العلمية لبنان ، طبعة 2015 ، ج 1 / ص 17.
- (7) - أحمد بن فارس القزويني ، معجم مقاييس اللغة ، دار الفكر لبنان ، طبعة 1979 ، ج 3 / ص 117 ، الخليل بن أحمد الفراهيدي ، العين ، دار ومكتبة الهلال ج 3 / ص 379.
- (8) - سورة ق الآية 21
- (9) - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه ، انظر الفتح ج 10 / ص 660
- (10) - سعد الشهراني ، السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية ، كرسي القرآن وعلومه الرياض طبعة 2015 ، ص 25 بشيء من التصرف
- (11) - مريم الآية 71
- (12) - مريم الآية 72 ، والحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم ، شرح النووي ج 16 / ص 53 برقم 2496 ، ومحمد بن يزيد بن ماجة القزويني ، سنن ابن ماجة ، دار إحياء الكتب العربية القاهرة طبعة 1952 ، كتاب الزهد باب الترك برقم 4281 واللفظ له
- (13) - مسلم بن يسار ، مولى طلحة بن عبيد الله التيمي من قریش ، كان ثقة فاضلاً عابداً ورعاً لا يفضل عليه في ذلك الزمان أحد ، توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز سنة 101 هـ انظر : محمد بن سعد البغدادي ، الطبقات الكبرى ، مكتبة العلوم والحكم المدينة النبوية طبعة 1987 ، ج 7 / ص 138-140 ، محمد شمس الدين الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، دار الحديث القاهرة طبعة 2006 ، ج 4 / ص 510-513
- (14) - أخرجه أبو غبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي ، فضائل القرآن ، دار ابن كثير دمشق - بيروت طبعة : 1995 ، ج 1 / ص 377
- (15) - انظر : محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان في تفسير القرآن ، مؤسسة الرسالة . بيروت طبعة 2000 ، ج 9 / ص 389 .
- (16) - عبد العزيز بن عبد السلام السلمي سلطان العلماء سمع من ابن الحافظ الكبير أبي القاسم ابن عساكر وغيره روى عنه ابن دقيق العيد وغيره ولي الخطابة والإمامة بالجامع الأموي من تصانيفه القواعد الكبرى ومجاز القرآن توفي بدمشق سنة 660 هـ انظر : تاج الدين السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع - الجزيرة طبعة 1993 ، ج 8 / ص 209-256
- (17) - الدخان 49
- (18) - هود الآية 87
- (19) - عبد العزيز بن عبد السلام ، الإمام في بيان أدلة الأحكام ، دار البشائر الإسلامية بيروت طبعة 1987 ، ص 159-160
- (20) - أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، مجموع الفتاوى ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف المدينة النبوية طبعة 1995 ، ج 15 / ص 94
- (21) - أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي ، الشاطبي ، المحقق ، الفقيه ، الأصولي ، المفسر ، المحدث ، كان له القدم الراسخ في سائر الفنون والمعارف ، له تأليف ، نفيسة اشتملت على تحريرات للقواعد ، وتحقيقات لمهمات الفوائد منها : الموافقات في الفقه جليل جداً لا نظير له ، توفي سنة تسعين وسبع مائة . انظر : محمد بن محمد مخلوف ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، دار الكتاب العربي بيروت ، طبعة 1960 ، ج 1 / ص 231.
- (22) - إبراهيم بن موسى اللحيمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ، الموافقات ، دار ابن عفان القاهرة طبعة : 1997 ، ج 4 / ص 267
- محمد عبده بن حسن خير الله من آل التركماني ، ولد في مصر ، من تلامذة جمال الدين الأفغاني كان من دعاة تحرير العقل من قيد التقليد - (22)

- تولى تحرير جريدة الوقائع المصرية والافتاء بالديار المصرية ، من مصنفاته رسالة التوحيد توفي سنة 1905 انظر : خير الدين الزركلي ، الأعلام ، دار العلم للملايين بيروت طبعة 2001 ، ج 6 / ص 252-253
- (24) - محمد رشيد رضا ، تفسير المنار ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، طبعة 1990 ، ج 1 / ص 22.
- (25) - محمد بن القاسم أبو بكر الأنباري ، الزاهر في معاني كلمات الناس ، مؤسسة الرسالة بيروت طبعة: 1992 ، ج 1 / ص 394
- (26) - مصطفى ديب البغا ، محي الدين ديب مستو ، الواضح في علوم القرآن ، دار الكلم الطيب / دار العلوم الانسانية دمشق طبعة: 1998 ، ص 125.
- (27) - الآية 33
- (28) - الآية 31 ، والآثار أخرجه الطبري في تفسيره ، ج 1 / ص 498
- (29) - الآية 185
- (30) - الربيع بن أنس بن زياد البكري المروزي ، سمع أنس بن مالك وأبا العالية ، وعنه الأعمش وابن المبارك ، كان عالم مرو في زمانه توفي سنة 139 هـ انظر سير أعلام النبلاء ، ج 6 / ص 286.
- (31) - انظر : تفسير ابن أبي حاتم ، ج 1 / ص 314
- (32) - الآية 146
- (33) - إسماعيل بن عبد الرحمن ابن أبي كريمة الكوفي وهو السدي الكبير روى عن أنس وابن عباس وعنه شعبة والثوري كان عالماً بالتفسير توفي سنة 127 انظر : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، دار المعارف النظامية الهند طبعة 1326 هـ ، ج 1 / ص 313 والآثار قد أخرجه الطبري في تفسيره انظر ج 3 / ص 188
- (34) - الآية 145
- (35) - الآية 52
- (36) - رفيع بن مهران أبو العالية الريحاني البصري المقرئ ، سمع من عمر بن الخطاب وابن مسعود ، قال أبو بكر بن أبي داود ليس أحد أعلم بالقرآن بعد الصحابة من أبي العالية توفي سنة 105 ، أحمد بن محمد الأندلسي ، طبقات المفسرين ، مكتبة العلوم والحكم السعودية طبعة 1979 ، ص 9
- (37) - انظر : تفسير الطبري ج 2 / ص 69
- (38) - الآية 51
- (39) - الآية 148
- (40) - انظر : تفسير الطبري ج 3 / ص 192.
- (41) - الضحاک بن مزاحم أبو القاسم الهلالي الخراساني تابعي ، سمع سعيد بن جبیر وأخذ عنه التفسير توفي سنة 105 هـ . انظر : محمد بن محمد بن الحزري ، غاية النهاية في طبقات القراء ، دار الكتب العلمية بيروت طبعة 1983 ، ج 1 / ص 338
- (42) - أسند لهم هذه الأقوال ابن أبي حاتم ، انظر : تفسيره ج 1 / ص 155
- (43) - الآية 145
- (44) - الآية 230
- (45) - انظر : تفسير ابن أبي حاتم ج 2 / ص 422
- (46) - الآية 229
- (47) - الآية 22
- (48) - انظر : تفسير الطبري ج 1 / ص 370
- (49) - الآية 21 ، 22
- (50) - الآية 272
- (51) - تفسير الطبري ج 5 / ص 590
- (52) - الآية 273
- (53) - الآية 81
- (54) - انظر : تفسير الطبري ج 2 / ص 280
- (55) - انظر : تفسير الطبري ج 2 / ص 281-282

- (56) - الآيات 78-79
- (57) - الآية 80
- (58) - هو الخلع
- (59) - الآية 229
- (60) - الآية : 230
- (61) - أخرجه عبد الرزاق الصنعاني ، المصنف ، المكتب الإسلامي بيروت طبعة 1983 ، ج6/ص487 .
- (62) - الآية 1
- (63) - الآية 2 والأثر رواه الطبري في تفسيره ج1/ص233
- (64) - المصدر السابق في نفس الجزء والصفحة
- (65) - المصدر السابق ج1/ص233-234
- (66) - الآية 220
- (67) - عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني ، روى عن والده وابن المنكدر توفي سنة 102هـ ، انظر طبقات المفسرين للأندهوي ج1/ص11
- (68) - انظر : تفسير الطبري ج1/ص358
- (69) - محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي الغرناطي ، نحوي عصره ، ولغويه ، ومفسره ، أجاز له الدمياطي وابن دقيق العيد توفي بالقاهرة سنة 745
- انظر : محمد بن علي الداوودي المالكي ، طبقات المفسرين ، دار الكتب العلمية بيروت طبعة بدون تاريخ ، ج2/ص287-291.
- (70) - انظر : أبو حيان الأندلسي ، البحر المحيط ، دار الفكر بيروت طبعة : 1999 ، ج2/ص414
- (71) - الآية 66
- (72) - ذكر كل هذه الآثار ابن جرير انظر تفسيره ج2/276 .
- (73) - انظر تفسير الطبري ج2/ص179
- (74) - الآية 65
- (75) - انظر تفسير ابن جرير ج2/ص280
- (76) - الآية 233
- (77) - تفسير ابن جرير ج5/ص60-62
- (78) - تفسير ابن جرير ج5/ص63
- انظر محمود بن عمرو الزمخشري ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، دار الكتاب العربي بيروت طبعة 1987 ، ج1/ص280 ، وكذا - (79)
- البحر المحيط ج2/ص550
- (80) - الآية 146
- (81) - انظر عبد الرزاق الصنعاني ، تفسيره ، دار الكتب العلمية بيروت طبعة 1998 ، ج2/ص47
- (82) - خصيف بن عبد الرحمن الحراني الإمام الفقيه رأى أنس بن مالك وسمع مجاهدا وسعيد بن جبير توفي سنة 136 هـ . انظر سير أعلام النبلاء ج6/ص289
- (83) - انظر عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي ، تفسير القرآن العظيم ، مكتبة نزار محمد الباز السعودية طبعة 1998 ، ج1/ص155
- (84) - الآية 171
- (85) - الآيات 174 - 175
- (86) - الآية 169
- (87) - انظر تفسير الطبري ج3/ص315